وذات عذرة وانتفعت بجيد وافراس سابقين وسابقين ويجوز سابقين
وسابقات **قوله** لان نعت الي اخره علله عبد القاهر بان اسم الاشارة شديد
الاحتياج الي صفته فلم يجز فيها التفريق **قوله** وان قدرته بدلا او بيانا فيه
نظر لان عطف البيان شرطه الجمود والبدل لا يقع في المشتق الا بضعف ه
قوله واذا تعددت النعوت قبل المناسب لما تقدم اول الفصل من ذكر
تعدد النعوت ان يقول هنا واذا تعدد المنعوت كما هو كذلك في نسخ المتن
الصحيحة واقول على ذلك كتب اللقاني كما ياتي ورايتها في نسخة عليها خط
المصنف لكن قد علمت مما سلف ان هذه مسيلة غير تلك لانها في الاتباع م
والقطع لا الجمع والتفريق وعلمت ان الشارح خلط وان المصنف لم يتم اقسام
المسيلة الاولي ولم يشرح منطوق النظم ومفهومه علي ما ينبغي وقد اشرنا لذلك كله
فيما مر **قوله** فان كان العامل فيها اي النعوت وذلك اذا كان العامل في المنعوتات
واحدا لان العامل في النعت هو العامل في المنعوت فيلزم من كون العامل في
المنعوتات واحدا كونه كذلك في النعوت وانما ارجعنا الضمير للنعوت واحتجنا
لهذه العناية لانها المحدث عنها ولقوله فيها ولم يقل فيه اي المنعوت المتقدم
ذكره بلفظ المفرد وقول الدنوشري قوله فيهما الضمير المجرور راجع الي ها
المنعوتات فليتامل انتهى لا يخفي ما فيه **قوله** فالاتباع قال الدنوشري كان ينبغي
ان يقول او القطع في امكنه كما قال المرادي انتهي وقال الزرقاني قوله فالاتباع
اي جائز قال ابن عقيل في شرح التسهيل واذا كان العامل واحدا وكذا العمل فالاتباع
والقطع جائزان نحو جا زيد وعمرو العاقلان **قوله** واختلف نسبة العامل
اليهما الانسب بسياق الكلام اليهما وذلك لقوله اولا فان كان العامل فيهما
ولكنه نبي مراعاة المثال فان فيه النعت مثنى لكون المنعوت مثنى لكن متفرق
قوله معني العامل وعامله قال الزرقاني المتبادر منه ان العامل متعدد
كما حمل عليه الشارح ويحتمل شموله للعامل الواحد ايضا كما قال شيخنا اللقاني

انظر

انظر حاشيته وعبارة اللقاني قوله واذا تعدد المنعوت الي اخره لم يتعرض ه
الموضح لاتحاد العامل ولا لتعدده وهو صنيع بديع لان قوله فان اتحد
معني العامل وعمله جاز الاتباع شامل للعاملين كما ذكر وللعامل الواحد
كقام زيد وعمرو العاقلان وقوله وان اختلفا فيهما او في احدهما يوخذ منه
ان اختلاف عمل العامل الواحد في معموليه يوجب القطع سوا اختلفت نسبته
اليهما كضرب زيد عمرا او اتحدت كتخاصم زيد عمرا او كل ذلك منصوص عليه
قوله ولفظه او جنسه قضيته ان الاتحاد في احدهما شرط كالاتحاد في المعني
والعمل فلا بد من الاتحاد في ثلاثة امور المعني والعمل واما اللفظ او الجنس
والاتحاد في الثلاثة له صورتان ومن هنا ذكر مثالين واو في قوله او جنسه
مانعة خلو اعني يمتنع الخلو عن الاتحاد في واحد هذين فلا ينافي اجتماعهما
اذ الاتحاد في اللفظ والجنس قد يجتمعان وما افاده كلامه من اشتراط الاتحاد
اما في الجنس او اللفظ بخلاف اطلاق الشارحين للنظم وكلام الشارح في العامل
الاتي يقتضي ان الجمهور لم يعتبروا الاتحاد في الجنس فكان الانسب ان يقول هنا
وجنسه سوا اتحد اللفظ او لا **قوله** ومثال ما اتحد الخ لا يخفي ان قوله ومثال
لا يليق بمزج الكلام لقول المصنف كجا بكاف التمثيل **قوله** كجا زيد واتى عمرو الخ قال
اللقاني مثال المجرور امررت بزيد وجزت علي عمرو الكريمين مثل به ابن عقيل
وفيه نظر وجاوزت عمرا الظرافي **قوله** والعمل واللفظ قال الزرقاني قصد الشم
بذلك اللفظ والجنس ما يشمله كلام الموضح وظاهر كلامه ان العاملين الاول في قول
متفقان في الجنس وفيه نظر **قوله** من جهة واحدة قال الزرقاني احترازا عما
لو توجه عاملان علي معمول واحد من جهتين كاضافة المصدر الي فاعله
ومفعوله تنزيلا لتغاير الجهتين منزلة تغاير الذاتين فكان هنا عاملان **قوله** كرايت
زيدا او مررت بعمرو قال الزرقاني وجه اختلافهما في المعني ان الروية غير المرور فانها
قد تحصل بغيره ووجه اختلافهما في العمل ان الاول عامل في اللفظ والثاني غير

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)